



قرار مجلس مدينة حلب رقم 205 لعام 2005

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الادارة المحلية رقم 15 تاريخ 11/5/1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 2297 تاريخ 28/9/1971
وتعديلاتها

وعلى الموضوع الثالث من تقرير لجنة الخدمات المقدم الى مجلس المدينة (بند تنمية الموارد المالية لمجلس مدينة حلب)

وعلى موافقة اعضائه (بالاكثرية) في جلسته رقم 19 المنعقدة بتاريخ 26/11/2005 من دورته العادية السادسة

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على اعتماد الهيكلية المبينة أدناه لدائرة الاستثمار

مهام الدائرة:

1- تحديد نوعية استثمار كل مقسم او عقار

2- تجهيز اضبارة لكل مقسم حسب نوعية الاستثمار

3- الاعلان والترويج لاستثمار املاك مجلس المدينة

4- متابعة الاستثمار ((الاشراف)) من بداية الاستثمار وحتى نهايته

5- متابعة اجراء صيانة مستمرة لاملاك مجلس المدينة المستمرة او المطلوب استثمارها

6- متابعة تجهيز الاضبارة العقدية "اعتماد - اعلان - فض عروض"

طريقة العمل:

1- استلام العقار المطلوب استثماره من مديرية الاملاك "موقع - مخطط استقامة - بيان - قيد عقاري"

2- تصنيف نوعية الاستثمار: - استثمار ونوعيته - سياحي {

- تجاري }

- خدمي]

حسب دراسات الجدوى الاقتصادية

- بيع

3- تجهيز اضبارة لكل عقار حسب نوعية استثماره "دفتر شروط فني - حقوقي - مالي - عقود"

4- الاعلان عن العقارات المطلوب استثمارها او بيعها والترويج لها في:

- الجريدة الرسمية

- لوحة اعلانات واضحة في الادارة و في مكان الاستثمار



- لوحات اعلانات في الساحة الرئيسية "طيف - الافضل...."
- الاذاعة والتلفزيون "حسب اهمية الاستثمار"

- عمل ندوات للترويج للاستثمارات الهامة والشراف الدوري على الاستثمارات وصيانتها وذلك بتشكيل مجموعات لكل استثمار
الهامة

5- الإشراف الدوري على الاستثمارات وصيانتها "وذلك بتشكيل مجموعات لكل استثمار مهمتها متابعة الاستثمار وصيانته

6- كافة الاجراءات الخاصة بعملية الاستثمار تتم ضمن الدائرة" مزایدات - فض عروض"

7- اجراء دراسات للجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية

الشعب التي تتبع لها الدائرة:

1- الشعب الفنية

2- شعبة المعالجة

3- شعبة الارشيف

4- شعبة الدعاية والاعلان

مهام الشعب الفنية:

1- وضع دفاتر الشروط الفنية للعقارات المطلوب استثمارها او بيعها

2- دراسة التعديلات التي تطرأ على العقارات المستثمرة

3-المتابعة المستمرة للاستثمار:

- خلال فترة الانشاء

- خلال فترة الاستثمار

مهام شعبة المعالجة:(قانوني - اقتصادي) :

-وضع دراسة جدوى اقتصادية للاستثمار او البيع: - تحديد نوعية الاستثمار

- مدة الاستثمار

- وضع دفاتر شروط حقوقية - مالي

- تجهيز اضبارة كاملة للعقار المطلوب استثماره

- تجهيز صيغة العقد المطلوبة حسب نوعية الاستثمار او البيع

- متابعة الاضبارة (وضع الاعتماد - الإعلان - فض العروض - توقيع العقود) و جميع الاجراءات المطلوبة لتصبح الاضبارة جاهزة

لرسالها للمكتب التنفيذي للتصديق

مهام شعبة الدعاية والاعلان:



القيام بحملات اعلانية مستمرة على جميع العقارات - المعدة للاستثمار

- المعدة للبيع

وذلك في جميع الوسائل الاعلامية: - صحف

- لوحات اعلانية

- لوحات إعلانية خاصة في موقع الاستثمار او البيع

- إذاعة وتلفزيون

- عمل ندوات خاصة باستثمار املاك مجلس المدينة وخاصة السياحية منها

- عمل نشرة دورية عن استثمارات املاك مجلس المدينة

- تنزيل الاستثمارات او عقارات البيع على موقع الانترنت

مهام شعبة الارشفة:

- الاتصال بجميع المكاتب عن طريق شبكة كمبيوتر

- أرشفة كافة المعلومات ولجميع الاستثمارات

- ارشفة التطورات التي تطرأ على الاستثمارات بشكل آني

- ارسال المعلومات الى المكاتب المختصة للمعالجة

مادة 2- تتبع هذه الدائرة الى رئيس مجلس مدينة حلب

مادة 3- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه